

قرار

لإجراء مباراة لتوظيف (08) تقنيين من الدرجة الثالثة.

إن رئيس س جماعة الحدادة؛

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فب راير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- ✓ وعلى الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- ✓ وعلى الظهير الشريف رقم: 1.58.060 صادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- ✓ وعلى المرسوم رقم 2-11-621 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- ✓ وعلى المرسوم رقم 2-12-90 بتاريخ 08 جمادى الثاني 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- ✓ وعلى المرسوم رقم 2-64-389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحفوظ بها للمقاومين؛
- ✓ وعلى المرسوم رقم 2-01-94-01 صادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استعادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- ✓ وعلى المرسوم رقم 2-01-96-01 صادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمنصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- ✓ وعلى المرسوم رقم 2-92-231-01 صادر في 07 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- ✓ وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسب المأوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- ✓ وعلى النظام الأساسي المشترك بين الوزارات للدرجة الإدارية المتبارى بشأنها؛
- ✓ وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- ✓ وعلى دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 وعدد D-6931 بتاريخ 18 شتبر 2019 وعدد D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 المتعلقة بتنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة لأطر التقنية؛
- ✓ وعلى شهادة شغور المناصب المالية المطلوبة للتوظيف؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تجرى يوم الأحد 28 يونيو 2026 مباراة لتوظيف ثمانية (08) تقنيين من الدرجة الثالثة، وذلك بإحدى الكليات التابعة لجامعة ابن طفيل بالقيظرة والتي ستحدد لاحقا.

المادة الثانية: تفتح المباراة في وجه المترشحين؛

❖ المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في الفصل 21 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية؛

❖ الحاصلين على الشهادات والتخصصات وفق الجدول التالي:

الدرجة الإدارية	الشهادة	التخصص	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 9 يناير 1987 أو على إحدى الشهادات المعترف لها بالمعادلة المحددة قائمتها طبقا للمرسوم 90.12.02 الصادر بتاريخ 30 أبريل 2012.	التنمية المعلوماتية أو الأنظمة والشبكة المعلوماتية	05
		الهندسة المدنية أو الأشغال الكبرى	02
		التعمير	01

البالغين 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من سنة 2026 ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة؛
كما تخصص حسب كل تخصص مطلوب نسبة 25% من عدد المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم ونسبة 7% لفائدة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ❖ طلب خطي للمترشح يحمل التخصص المطلوب لاجتياز المباراة.
- ❖ سيرة ذاتية تحمل صورة للمترشح، ورقم هاتفه وعنوانه الشخصي الدائم وبريده الإلكتروني؛
- ❖ نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف؛
- ❖ نسخة من الدبلوم أو الشهادة المحصل عليها في التخصص المطلوب،
- ❖ شهادة مسلمة من الجهة المختصة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم؛
- ❖ شهادة مسلمة من السلطة الحكومية المكلفة بالأشخاص في وضعية إعاقة بالنسبة للأشخاص المعاقين؛
- ❖ ترخيص نهائي لاجتياز المباراة من الإدارات المشغلة بالنسبة للموظفين تحت طائلة رفض طلب الترشيح أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين إذا ما تبين لاحقا عدم التصريح بصفة موظف
- ❖ ظرفان (02) من نوع تلصيق ذاتي يحملان طابعا بريديا والاسم والعنوان الحالي للمترشح ويوضع ملف الترشيح داخل ظرف كبير الحجم يحمل الاسم الكامل للمترشح والدرجة والتخصص موضوع الترشيح.

المادة الرابعة: إيداع الترشيح؛

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط لجماعة الحدادة أو عن طريق البريد إلى العنوان التالي : جماعة الحدادة، طريق طنجة العاصم الرمز البريدي 14.000 القنيطرة ابتداء من تاريخ النشر إلى غاية يوم 12 يونيو 2026 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات المتوصل بها، ويتعين على المترشحين للمناصب المخصصة لقضاء المقاومين والعسكريين والمحاربين ومكفولي الأمة والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وجوبا إرسال ملفات ترشيحهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

كل ملف للترشيح يصل لهذه الجماعة خارج الأجل المحددة أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحتفظ به دون جواب.

المادة الخامسة:

سيتم الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي والشفوي ببوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma

وكذا البوابة الوطنية للجماعات الترابية: www.collectivites-territoriales.gov.ma

وبمقر جماعة الحدادة،

يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي ثم بعد ذلك الشفوي على المواقع الإلكترونية

المحددة أعلاه بمثابة استدعاء .

سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي ثم لاحقا الشفوي على المواقع الإلكترونية المذكورة.

المادة السادسة: تشمل المباريات على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا وفق ما يلي:

الاختبار	المدة	المعامل
1-اختبار كتابي: موضوع عام أو أسئلة ذات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاثة (03) ساعات	أربعة (04)

ثلاثة (03)	ما بين 15 و45 دقيقة	2-اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا. بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.
------------	---------------------	---

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا بمقر جماعة القنيطرة، المترشحون الحاصلون في الاختبار الكتابي على نقطة لا تقل عن 12 من 20.

تتشر النتائج النهائية للمباراة، بما فيها لائحة الانتظار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma

وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma

وبمقر جماعة الحدادة.

ملاحظات:

* علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباريات، ملزمين باستكمال ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا قبل تعيينهم.

* إذا ثبت عند مراقبة الوثائق المكونة لملفات المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباريات، أن مترشحا سبق أن أعلن نجاحه لا يتوفر على واحدة أو أكثر من الشروط المطلوبة، بما في ذلك التوفر على الشهادة المطابقة للتخصص المطلوب أو السن، تقوم الإدارة بإلغاء نجاحه وإخباره بذلك، وسيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق المحدد بلائحة الانتظار بمترشح(ة) آخر يستوفي هذه الشروط.

13 يونيو 2026
وحرر بالحدادة، في:

الرئيس:

المملكة المغربية
الجماعة الترابية
الحدادة
عبد الحميد السعداوي